

دعمة لا يبين اولاد اولادهم فالمسئلة من اثنين له فيها نصفان وما بقى النصف
وما بقى للثمة ومن مات وترك زوجا وعمرا لا يبين اولاد اولادهم فالمسئلة من اثنين
ومن مات وترك زوجا وعمرا له موعنة له بالمسئلة من اثنين لان فيها نصفان
وما بقى النصف للزوج وما بقى يتقسم بين الوتر والذكر ومن مات وترك زوجا
زوجا وعمرا لا يبين اولاد اولادهم ومخالة فالمسئلة من اثنين لان فيها نصفان
وما بقى النصف للزوج وما بقى يتقسم بين الوتر والحال الثلثان للثمة
لان نصف الاب ونصفه للحال لان نصيب الام ومن مات وترك زوجا وعمرا لا يبين
وخاله لا يبين اولاد اولادهم فالمسئلة من اثنين حكمت ومن مات وترك زوجا
وعمره لا يبين اولاد اولادهم ومخالة لا يبين اولاد اولادهم فالمسئلة من اثنين
لان فيها نصفان وما بقى النصف للزوج وما بقى يتقسم بين الوتر والحالة الثلثان
فان الثلثان للثمة لان نصيب الاب ونصفه للحالة لان نصيب الام ومن مات وترك
زوجا وعمرا لا يبين اولاد اولادهم فالمسئلة من اثنين كما بين لان فيها نصفان
وما بقى النصف للزوج وما بقى يتقسم بين الوتر والحالة الثلثان فالثمة للتر
لان نصيب الاب ونصفه للحالة لان نصيب الام ومن مات وترك زوجا وعمرا لا يبين
وعمره لا يبين اولاد اولادهم والمسئلة من اثنين لان فيها نصفان
وما بقى النصف للزوج وما بقى يتقسم بين من كان من جانب الاب وبين من كان
من جانب الام الثلثان الثلثان الثلثان لان نصيب الام ونصفه بين الوتر والذكر
المذكور الثلثان الثلثان للثمة ومن مات وترك زوجا وعمرا
مطلقا ايهما كان لا يبين اولاد اولادهم ومخالة لا يبين اولاد اولادهم
فالمسئلة من اثنين لان فيها نصفان وما بقى النصف للزوج وما بقى يتقسم بين
كان من جانب الاب وبين من كان من جانب الام الثلثان الثلثان للثمة لان

نصيب الاب

لان نصيب الاب ونصفه يتقسم بين الحال والحالة للذكر مثل هذا اثنين فثلث الثلث
الحال وثلث للحالة **مسئلة** من مات وترك زوجة وخاله لا يبين
اولاد اولادهم فالمسئلة من اربعة لان فيها ربعا وما بقى للزوج وما بقى
للحالة ومن مات وترك زوجة وخاله لا يبين اولاد اولادهم فالمسئلة من اربعة
كسابقا ومن مات وترك زوجة وخاله لا يبين اولاد اولادهم فالمسئلة من اربعة
كسابقا ومن مات وترك زوجة وخاله لا يبين اولاد اولادهم فالمسئلة من اربعة
لان فيها ربعا وما بقى للزوج للزوج وما بقى يتقسم بين الحال والحالة الثلثان على
تقدير للذكر مثل هذا اثنين فثلث الحال وثلث للحالة ومن مات وترك
زوجة وعمرا لا يبين اولاد اولادهم فالمسئلة من اربعة لان فيها ربعا وما بقى للزوج
للزوجة وما بقى للثمة ومن مات وترك زوجة وعمرا لا يبين اولاد اولادهم فالمسئلة من اربعة كسابقا
ومن مات وترك زوجة وعمرا لا يبين اولاد اولادهم فالمسئلة من اربعة لان فيها ربعا وما بقى
فالزوج للزوج وما بقى يتقسم بين الوتر على اربعة ومن مات وترك زوجة وعمرا لا يبين
فالمسئلة من اربعة لان فيها ربعا وما بقى للزوج للزوج وما بقى يتقسم بين الوتر والذكر ومن
مات وترك زوجة وعمرا لا يبين اولاد اولادهم فثلثان الثلثان للثمة لان نصيب
الزوج للزوج وما بقى يتقسم بين الوتر والحال الثلثان الثلثان للثمة لان نصيب
ونصفه للحالة لان نصيب الام ومن مات وترك زوجة وعمرا لا يبين اولاد
فالمسئلة من اربعة لان فيها ربعا وما بقى للزوج للزوج وما بقى يتقسم بين الوتر والحال
الثلثان الثلثان للثمة لان نصيب الاب ونصفه للحالة لان نصيب الام ومن مات وترك
زوجة وعمرا لا يبين اولاد اولادهم ومخالة لا يبين اولاد اولادهم فالمسئلة من اربعة لان
فيها ربعا وما بقى للزوج للزوج وما بقى يتقسم بين الوتر والحالة الثلثان الثلثان للثمة
لان نصيب الاب ونصفه للحالة لان نصيب الام ومن مات وترك زوجة وعمرا لا يبين

200

والا مطلقا